

## الدر المختار

( وكل إهاب ) ومثله المثانة والكرش .

قال القهستاني فالأولى وما ( دبع ) ولو بشمس ( وهو يحتملها طهر ) فيصلي به ويتوضأ منه  
( وما لا ) يحتملها ( فلا ) وعليه ( فلا يطهر جلد حية ) صغيرة .  
ذكره الزيلعي أما قميصها فطاهر ( وفأرة ) كما أنه لا يطهر بذكاة